

السادة البورصة المصرية (بورصة النيل) - ادارة الأفصاح

عناءة الاستاذة / هبة الصيرفي - رئيس قطاع الأفصاح

الاستاذ / احمد جلال

تحية طيبة وبعد ،،،،،،

نتشرف بأن نرفق لسيادتكم ملخص بأهم قرارات إجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة الاولى للاستثمار والتنمية العقارية والمنعقدة عبر تقنية الاتصال الصوتي و التصويت عن بعد بالوسائل التكنولوجيا المرئي (برنامج ZOOM) يوم الأحد الموافق ٢٣/٥/٢٠٢١ وتم ادارة الاجتماع بمحضر الشركة في تمام الساعة الخامسة مساءً .

ملخص بأهم قرارات المجلس

١) الموافقة باجماع الحاضرين على اعتماد زيادة راس المال المصدر بمبلغ ١٣٧٥٠٠٠ جنيه مصرى (فقط مليون و ثلاثة و خمسة و سبعون الف جنيه مصرى) بواقع ٢٥ سهم لكل سهم وذلك عن طريق توزيع اسهم مجانية على السادة المساهمين من ارباح العام و الارباح المرحلة وفقاً لقائمة المركز المالى للشركة في ٣١/٢٠٢٠ م.

٢) الموافقة باجماع الحاضرين على تعديل المادة ٦، ٧ من النظام الاساسي للشركة .

مادة ٦ قبل التعديل :-

حدد راس مال الشركة المرخص به ٥٠٠٠٠٠٥ جنيه (خمسون مليون جنيه) وحدد راس مال الشركة المصدر بمبلغ ٥٥٠٠٠٠٥ جنيه (خمسة مليون و خمسماة الف جنيه) موزعا على خمسة مليون و خمسماة الف سهم كل سهم ١ جنيه (واحد جنيه مصرى).

مادة ٦ بعد التعديل :-

حدد راس مال الشركة المرخص به ٥٠٠٠٠٥٥ جنيه (خمسون مليون جنيه) وحدد راس مال الشركة المصدر بمبلغ ٦٨٧٥٠٠٠ جنيه (ستة مليون و ثمانمائة و خمسة و سبعون الف جنيه) موزعاً على ستة مليون و ثمانمائة و خمسة و سبعون الف سهم كل سهم ١ جنيه (واحد جنيه مصرى).

مادة ٧ قبل التعديل :-

يتكون رأس مال الشركة من عدد ٥٥٠٠٠٠ (خمسة مليون و خمسماة ألف) أسهم أسمية ، وقد تم الاكتتاب في رأس المال على النحو التالي :-

الاسم	م	الجنسية	عدد الأسهم النقدية	القيمة الإسمية بالجنيه	العملة الوفاء
حسام حنا الله باخوم هنداوى	١	مصر	٢١٨٤٠٥٠	٢١٨٤٠٥٠	جنيه مصرى
على سيد على محمد	٢	مصر	٣٣٠٠٠	٣٣٠٠٠	جنيه مصرى
منال يعقوب جاد الله	٣	مصر	٨٠٢٢٨٥	٨٠٢٢٨٥	جنيه مصرى
حاتم يعقوب جاد الله	٤	مصر	١١٠٠٠	١١٠٠٠	جنيه مصرى
محمد صلاح الدين الحلواني	٥	مصر	١١١١٠٠	١١١١٠٠	جنيه مصرى
احمد فتحى عبد الرحمن	٦	مصر	١٣٨٦٠٠	١٣٨٦٠٠	جنيه مصرى
اسماء فتحى عبد الرحمن	٧	مصر	١٠٤٥٠٠	١٠٤٥٠٠	جنيه مصرى
هند أحمد كامل	٨	مصر	١٣٨١٦٠	١٣٨١٦٠	جنيه مصرى
مساهمون آخرون	٩		١٩٧٧٣٠٥	١٩٧٧٣٠٥	جنيه مصرى
			٥٥٠٠٠٠٠	٥٥٠٠٠٠٠	

وتبلغ نسبة مساهمة المصريين ١٠٠%

وقد تم سداد رأس المال الشركة المصدر بالكامل بموجب السجل التجارى للشركة .

مادة ٧ بعد التعديل :-

يتكون رأس مال الشركة من عدد ٦٨٧٥٠٠٠ (ستة مليون و ثمانمائة و خمسة وسبعين الف) أسهم أسمية ، وقد تم الاكتتاب في رأس المال على النحو التالي :-

الاسم	م	الجنسية	عدد الأسهم النقدية	القيمة الإسمية بالجنيه	العملة الوفاء
حسام حنا الله باخوم هنداوى	١	مصر	٢٧٣٠٠٦٣	٢٧٣٠٠٦٣	جنيه مصرى
منال يعقوب جاد الله	٢	مصر	١٠٠٢٨٥٦	١٠٠٢٨٥٦	جنيه مصرى
حاتم يعقوب جاد الله	٣	مصر	١٣٧٥٠	١٣٧٥٠	جنيه مصرى
محمد صلاح الدين الحلواني	٤	مصر	١٣٨٨٧٥	١٣٨٨٧٥	جنيه مصرى
احمد فتحى عبد الرحمن	٥	مصر	١٧٣٢٥٠	١٧٣٢٥٠	جنيه مصرى
اسماء فتحى عبد الرحمن	٦	مصر	١٣٠٦٢٥	١٣٠٦٢٥	جنيه مصرى
هند أحمد كامل	٧	مصر	١٧٢٧٠٠	١٧٢٧٠٠	جنيه مصرى
مساهمون آخرون	٨		٢٥١٢٨٨١	٢٥١٢٨٨١	جنيه مصرى
			٦٨٧٥٠٠٠	٦٨٧٥٠٠٠	

وتبلغ نسبة مساهمة المصريين ٩٧.٥٪ و مساهمة عرب ٢.٥٪

وقد تم سداد رأس المال الشركة المصدر بالكامل بموجب السجل التجارى للشركة .

٣) الموافقة بـأجماع الحاضرين على تعديل المواد (٤٦، ٢٦، ٢١) من النظام الأساسي للشركة
بإضافة وجوب استخدام اسلوب التصويت التراكمي في انتخاب اعضاء مجلس الادارة ان يكون هناك حد ادنى للتمثيل النسبي لرأس المال في مجلس الادارة طبقاً للضوابط المقررة بالمادة ٢٤٠ (مكرر) من اللائحة التنفيذية من قانون الشركات لتصبح كالتالى :

المادة ٢١ قبل التعديل

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ثلاثة اعضاء على الأقل و من ٩ اعضاء على الأكثر تعينهم الجمعية العامة.

واستثناء من طريقة التعيين السالفة الذكر عين المؤسسين أول مجلس ادارة من ٣ اعضاء وهم :

السن	الصفة	الجنسية	الاسم	م
٢٦	رئيس مجلس الادارة	مصر	مصطفى فهمي ابوالعلا شحاته	١
٢٧	عضو منتدب	مصر	حسام حنا الله هنداوى	٢
٢٤	عضو	مصر	على سيد على محمد	٣

المادة ٢١ بعد التعديل

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ثلاثة اعضاء على الأقل و من ٩ اعضاء على الأكثر تعينهم الجمعية العامة.

على أن يتم تمثيل حد ادنى من نسبة رأس المال في عضوية مجلس الادارة بما لا يجاوز مقعدها بمجلس الادارة لكـل ١٠٪ من أسهم الشركة و على الا يخل ذلك بحق المساهمين في الترشيح لعضوية مجلس الادارة

السن	الصفة	الجنسية	الاسم	م
٤٠	رئيس مجلس الادارة	مصر	حسام حنا الله باخوم هنداوى	١
٤٣	عضو منتدب	مصر	احمد فتحى عبد الرحمن محمود	٢
٣٠	عضو	مصر	نجي محمد توفيق عبد الخالق	٣
٧٥	عضو	مصر	يوسف حسني يوسف	٤
٣٨	عضو	مصر	امير محمود محمد موسى	٥

المادة ٢٦ قبل التعديل

يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصلحتها الى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلثأعضاء و يجب ان يجتمع مجلس الادارة ٣ مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة .

ويجوز أيضاً ان ينعقد المجلس خارج مركز الشركة بشرط ان يكون جميع أعضائه حاضرين او ممثلين في الاجتماع وان يكون هذا الاجتماع في مصر كما يجوز في الاحوال العاجلة التي يقدرها المجلس أن ينعقد المجلس خارج مصر بشرط أن يكون جميع اعضائه حاضرين او ممثلين في الاجتماع .

المادة ٢٦ بعد التعديل

يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصلحتها الى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلثأعضاء و يجب ان يجتمع مجلس الادارة ٣ مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة .

ويجوز أيضاً ان ينعقد المجلس خارج مركز الشركة بشرط ان يكون جميع أعضائه حاضرين او ممثلين في الاجتماع وان يكون هذا الاجتماع في مصر كما يجوز في الاحوال العاجلة التي يقدرها المجلس أن ينعقد المجلس خارج مصر بشرط أن يكون جميع اعضائه حاضرين او ممثلين في الاجتماع او بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة.

المادة ٤٦ قبل التعديل

لا يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ٥٥٪ من رأس المال على الأقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول وجب دعوة الجمعية العامة إلى اجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوماً التالية للجتماع الأول .

ويجوز الالتفاء بالدعوة إلى الاجتماع الأول إذا حدد فيها موعد الاجتماع الثاني ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كان عدد الأسهم الممثلة فيه .

وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع .

المادة ٤٦ بعد التعديل

لا يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ٥٥٪ من رأس المال على الأقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول وجب دعوة الجمعية العامة إلى اجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوماً التالية للجتماع الأول .

ويجوز الاكتفاء بالدعوة الى الاجتماع الأول اذا حدد فيها موعد الاجتماع الثاني ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كان عدد الأسهم الممثلة فيه .

وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع .

واذا تعلق القرار بانتخاب أعضاء مجلس الادارة فيجوز استخدام طريقة التصويت التراكمي طبقاً للضوابط المقررة بمادة ٢٤٠ (مكرر) من اللائحة التنفيذية من قانون الشركات.

٤) الموافقة باجماع الحاضرين على تعديل المادة (٤) من النظام الأساسي للشركة

المادة ٤ قبل التعديل

مركز الشركة الرئيسي: ٨ ش الجمهورية - الدور الثالث - ثان اسيوط - اسيوط
موقع ممارسة النشاط : جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا شمال وجنوب سيناء والقناطرة شرق فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧
ويجوز لمجلس الادارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب او توكيلات في جمهورية مصر العربية او في الخارج فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء والقناطرة شرق فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً على فتح فروع فيها .

المادة ٤ بعد التعديل

مركز الشركة الرئيسي ٨ ش الجمهورية - الدور الثالث - ثان اسيوط - اسيوط
ويكون مكان وموقع ممارسة النشاط في : جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧
ومراعاة قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨ .

ومع مراعاة القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن التنمية المتکاملة في شبه جزيرة سيناء ،
ويجوز لمجلس الادارة أن يقرر انشاء فروع او وكالات للشركة داخل جمهورية مصر العربية او خارجها فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً .

ولسيادتكم جزيل الشكر والتحية،،،،،

تحريراً في ٢٣/٥/٢٠٢١ .

مدير علاقات المستثمرين

احمد عبد الرزاق احمد

احمد عبد الرزاق احمد

